

قريباً) وغلو المسيحيين في بعض معتقداتهم وتأليههم لنبيهم لا ينافي انهم مؤمنين به فلذا وصفهم الله تعالى بالايان في هذه الآية كما وصفهم به في آيات أخرى كقوله تعالى (٥٧ : ٤٨ يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وآمنوا برسوله يؤتكم كفاين من رحمة) الآية . فلا منافاة بين الغلو في العقيدة وبين اصل الايمان ، (للمسائل بقية)

باب المناظرة والمراسلة

٤

﴿ بحث العمل بالحديث وبحث التواتر ﴾

يقول حضرة الدكتور : أنا لا أنكر ما للأحاديث من الفوائد ثم قال ولكن ذلك لا يوجب العمل بها على المسلمين ولا ياحقها بالقرآن الشريف -الدين الذي يكفر منكره شيثان القرآن وما تواتر عن النبي (ص)
وتقول ان الله جل شأنه ارسل رسالا اوجب على عباده تصديقهم واتباعهم في كل ما أرسلوا به وليس من شرط الرسول ان يأتي بكتاب من عند الله وبعبارة أخرى لم يقل احد من العقلاء بعد ثبوت رسالته انه يجب على الله ينزل عليه كتابا يقرأه او كلاما يتلوه بلفظه - بل عرفوا الرسول بأنه بشر أوحى اليه بشرع وامر بتبليغه سواء كان التبليغ والبيان بالقول ام بالفعل على ان القول مقدم على الفعل ومعرفة الشرع بالقول اكثر منه بالفعل والله جل شأنه لم يخصص طريقا ولا طرقا معينة لحملة الشرائع في تبليغها الى من نأى وبعد مكانا او زمانا ولم يذكر في موضع ما من اي كتاب من كتبه ان من رد ما بلغه من الدين بغير تواتر معذور ولم يقل ذلك احد من رساله او ممن يعول عليه من أتباعهم بل لم يشترط ذلك احد من البشر في شؤون دنياهم الاجتماعية

وانما مدار ذلك والله اعلم هو حصول التصديق بالنسبة الى خصوص من بلغه خبر ولم يقصر في البحث عن صحته وصدقه فحين تصديقه لا يجوز له رده وهذا هو

الذي دل الشرع والعقل عليه وعليه اتفق أهل الملل قاطبة وهذا مما أنجل حضرة الدكتور عن مخالفته

بمث الله رسوله مبشرين ومنذرين، لئلا يكون للناس عليه حجة وهو لا يأمر بالمحال ولا يكلف نفساً إلا وسعها فهو أوجب على الأمم تبليغ كل مسألة من شرعه بالتواتر وعلى المبلّغين رد غير التواتر لكان ذلك تكليف ما لا يطاق مستلزماً للملاشاة الأديان، ومعطلا لسائر المواصلات ومعاملات بني الإنسان، والله منزّه عن ارادة ذلك فبطل اشتراط التواتر لتقل مسائل الدين

دل القرآن على أن من جاءته الحجة عن الله بتوسط رسوله وردها جحداً أو مكابرة أو بماشا كل ذلك وداناه فقد كفر بالله وبرسوله واستحق العقاب وشديد المذاب ومن بلفته الحجة عن رسول من رسوله حين وجوب طاعته في خصوص تلك المسئلة من طريق لا يردها في جميع شؤونه ولا ينكر صحتها بعد البحث والتقيب ثم ردما جاء عن الرسول بتلك الطريق تشبهاً فلا شك انه معاند ومكابر ومنازلطاعة ذلك الرسول وسواء كانت هذه الطريق متواترة او آحادية

فقول حضرة الدكتور ولكن ذلك لا يوجب العمل بها على المسلمين يعني الأحاديث الصحاح الآحادية ولو كانت مشهورة ومستفيضة ثم قوله « الدين الذي يكفر منكروه شيطان القرآن وما تواتر عن النبي (ص) » يدل بل هو ظاهر في أن من انكر واجباً من الشرع فهو كافر ولذلك احتاط في انه لا يكون الشيء واجباً الا اذا نقل بالتواتر. والحق ان التواتر ليس شرطاً في وجوب الخبر كما ان من أنكر ما دل عليه التواتر قد لا يكفر في بعض الصور بل قد لا يكفر من انكر بعض الواجبات عند غيره كما قد عرفت ان الحصر الذي ذكره غير مسلم وذلك لأن الشيء قد يكون متواتراً عند شخص دون شخص وقد يختلف معنى التواتر وشرائطه عند أناس دون أناس بل التواتر عند بعض الناس لا يفيد العلم وعند بعضهم في بعض صوره وعلى قول الجمهور يمكن ان يوجد تواتر في أمر ما ويصر على بعض الناس معرفته وتحقق وقوعه في ذلك الأمر بل يمكن ان يوافيه حمائه قبل ان يبلغ من ذلك مرامه، والحق ان من انكر ما عرف وجوبه من دين الاسلام وصار ذلك معلوماً له ولو بخبر

الآحاد كفر وكذلك من أنكر ما هو معلوم من الدين بالضرورة ولم يكن قريب عهد
الاسلام أو نشأ بعيداً عن العلماء كفر وان لم يكن منقولاً بالتواتر المعروف عند التواترية
نحن لا ننكر ان بعض أنواع التواتر يفيد العلم ولكن ننكر انحصار العلم التجريبي
فيه أو فيما باشر الشخص سماعه كما اننا لا نسلم ان ما هو متواتر عند اناس يلزم ان
يسلم تواتره الآخرون .

ان من رمى التقليد جانباً وتبرأ من التعصب المشوم وجعل الحق مطلبه
والانصاف رائده ونظر في أقوال العقلاء من هذا النوع البشري نظر الناقد البصير
علم علماً لا يعتريه شك ان كل ما وجد عندهم من الحق فهو مطابق أو مأخوذ مما
جاء به المعصومون عليهم الصلاة والسلام ، عن الخلاق فاطر الأنام ، وحيث كان غرضنا
في هذا المقام تحقيق الخبر المسند الى رسول الله (ص) وما يجب قبوله وما لا يجب تقوله

العلم والطرق المؤدية إليه

الناس تكلموا على العلم وعلى الطرق المؤدية إليه فمنهم من شدد وضيق فلم
يجعل إلى العلم سبيلاً غير ما أدركه بأحد حواسه وهذا مع كونه اهمالاً لأفضل ما امتاز
به الانسان في اعلام مدارج انسانيته هو تعطيل لجميع الارتفاقات والتعاون على تحصيل
أنواع العلوم المختلفة المواضيع اذ من المحال ان يقوم الفرد بتحصيل جميع العلوم التي
قد حققها وعرفها جميع البشر — فهؤلاء المضيقون غاية معتقدتهم تعرية الانسان عن
أكثر العلوم والقضاء عليه بالوقوف دون مصاف كثير من الحيوان والبهائم لما
عرف من ان إحساس بعضها أقوى من إحساس الانسان . ومن نتائج مذهبهم
المشوم ضياع وتحلل عرى التضامن الاجتماعي وارتفاع الوثوق من بين افراد
الناس في أشد ضرورتهم — ولذلك ترى هؤلاء المضيقين من أكثر الناس
تناقضاً في علومهم وأقوالهم وأفعالهم لأنه من المستحيل عليهم التزام مذهبهم الفاسد
ومن تتبع علومهم وأقوالهم وأفعالهم في جميع شؤونهم وجدتهم على جانب بعيد وفي
غاية المناقضة لما أصوله مما ذكرناه عنهم
ومن الناس من وسع بعض التوسعة لكنه أنكر حصول العلم من طريق الوحي

وهؤلاء هم الزنادقة المنكرون لوجود واجب الوجود أو المنكرون للنبوات وهؤلاء يؤول انكارهم الى تقيصه تعالى شأنه المؤدي إلى نفيه المؤدي الى الخلال في الضروريات والقدح في المشاهدات وكون الشيء فاعلا لنفسه أو منفولاً لغيره فاعل ومن الناس من طلب الحق وتبين له فساد قول هؤلاء وهؤلاء واجتهد في طلب الصواب فسلم بأكثر الطرق المؤدية الى العلوم لكنه أهمل بعضها لاشتراطها شروطاً يصر أو يتعذر وجودها وهذه عدوى سرت اليه من مخالطة من تقدم ذكرهم من الملحدين السابق ذكرهم

فمن اشترط في وجوب قبول الوحي أي الشرع أو اعتبار الاخبار مطلقاً المشافهة والسماع أو بلوغه بالأجماع عملاً أو التواتر فقد نصب في طريقه العقبات ، واقام دونه سد المحالات ، وشرع في الدين ما لم يأذن به الله ، ونحن نسأل حضرة الدكتور هل تشترط ذلك في جميع العلوم التي يشتغل بها الناس وفي جميع ما يتعلق بشؤونهم الاجتماعية أم لا تشترط ذلك إلا بخصوص بلاغ الاحكام والمسائل الدينية ؟ اننا لا نأظن انه يلتزم ذلك في الأول ولئن التزمه فالواقع والمشاهدة ترده وهي أصل حكم بل يلزمه من التناقض ما لزم المضيقين السابق ذكرهم إذا بطل في الأول اشتراط ذلك ففي الأديان كذلك ! ا قدما من تلازم القدر بالشرع فلا فرق يعتد به

وعليه فالذي دلت عليه الكتب والشرائع السماوية وهو ما عليه عامة البشر « فطرة الله التي فطر الناس عليها » - هو أن من ثبت لديه بخصوصه صحة خبر وصدقه وجب عليه قبوله وهو في حقه علم حين تصديقه (١) اللهم الا ان يكون الخبر ينتج ضرراً على احد . الخبر معلوم فسقه فيجب التبين والتروي حتى يظهر وينكشف حال ذلك الخبر وكذلك من بلغه الخبر عن لا يعلم حاله والأمر ما ذكرناه وجب عليه التيقن فان صح لديه ذلك الخبر من الطرق الذي يصحح بها مثله وجب عليه قبوله كما انه

(١) هذا ما قرناه في الرد على الدكتور صدقي (ص ٩٢٦ م ٩) وقد ذكرناه منذ أيام في ذلك فرأيناه مال الى ترك اشتراط التواتر لان النبي كان يرسل الآحاد دعاة وعمالا فيقبل الناس منهم

يقبله في بقية شؤونه الدنيوية ولا يجوز له اتباع هواه والتشهي والترجيح بلا مرجح
لم يوجب الله علينا مشر المسلمين التقيد بما أسس به من الناس بل نهانا عن
التقليد واتباع الآباء وأوجب علينا النظر فما وافق ديننا الذي هو الدين المستحيل
مخالفه للعقل الصحيح قبلناه وليس من العدل ان تترك ما لدينا من الحق وتقتصر على
مادى المخالفين وان دل عليه ديننا اماما مخالف ديننا فلا شك انه مخالف للعدل والعقل
وليس في الدين ولا في القرآن ولا في الحديث الصحيح ما يناقض ما دل العقل
الصحيح عليه (١) ومن زعم ذلك فعليه اليان نعم في الدين اشياء لم تستعد بعض
العقول لا يدركها وسببه ما قدمناه من تضيق بعض الناس وسد اكثر ابواب
الطرق المؤدية الى العلم فاذا كل بعض الناس استعداده العقلي وصار انسانا بالحق
الذي خلق لاجله فلا شك انه يدرك معلومات لا يكمل العقل الا بادرها كما فعل من
لم يأت هذه البيوت من ابوابها ان يسأل اهل العلم (الكلام بقية)

شكر المنار على تأين ذكاء الملك

رسالة جاءتنا من العالم الاديب بدائع نكار ميرزا فضل الله اليهقي مدرس
العلوم الادبية في مدرسة طهران السيامية . ورضب اليانا ميرزا محمد علي خان نجل صديقنا
(رحمه الله) ذكاء الملك ان نشرها في المنار فنشرناها كما ذكرين للاديين فضلها وهي

هو

جدير ان يوذّن في المنار معارف عنونت في المنار (٢)
وكان في محاق الجهل دهرا بفرته سألنا من سرار
سأجل شكر منشأ دتاري واجمل مدحه ابدا شعاري

(١) المنار : صرح بهذا شيخنا الاسلام ابن تيمية وابن القيم وتصديا لبيانه
بما كتبه الثاني في اعلام الموقعين من التفصيل البديع (٢) لعل الاصل « معارف
عنونت باسم المنار » او « عنونت في ذاء المنار » فسقط لفظ « ذاء » سهوا